الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

وقوف الواحد عن يمين الإمام .

فائدة : قوله وإن كان واحدا وقف عن يمينه .

بلا نزاع لكن لو بان عدم صحة مصافحته لم تصح الصلاة قال في الفروع والمراد - وا□ أعلم - ممن لم يحضره أحد فيجيء الوجه تصح منفردا ونقل أبو طالب - في رجل أم رجلا قام عن يساره - يعيد وإن صلى الإمام وحده وظاهره : تصح منفردا دون المأموم قال في الفروع : وإنما يستقيم على الصلاة بنية الإمام ذكره صاحب المحرر